

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

رؤية
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الجمعية الخيرية
بمحافظة الكامل
مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٨٦)



الميثاق الأخلاقي

الجمعية الخيرية بمحافظة الكامل

SA 4880000 246608010143836 حساب التبرعات حساب الوقف SA 3180000 246608010143851 SA 7080000 246608010143828 الحساب الرئيسي

SA 6680000 246608010262628 حساب محطة التغطية حساب الزكاة SA 2680000 246608010143844 SA 3080000 246608010143869 حساب الأيتام

055 240 9555

www.biralkamel.org.sa

info@biralkamel.org.sa

مقدمة :

يعد التمسك بكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح ، ومن مظاهر التقدم والرقى ، ولذا تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة ، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها .

قال الله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) وأوصى نبيه ﷺ بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي : (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) وزكاه جل وعلا فقال : (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) ورسولنا ﷺ هو موضع الأسوة والافتداء الكامل .

والعاملون في الجمعية الخيرية بمحافظة الكامل خير من يمثل لهذه الأخلاقيات ويمثلها في سلوكه إذ ترتقي بهم وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً وأعظم إخلاصاً واحتساباً مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري ويجعلها أشد بهاء ونقاءً ويزيل عنها أي غيبش عارض .

التعريفات :

يقصد بالمصطلحات التالية أيما وردت في هذا الميثاق ما يلي :-

الميثاق الأخلاقي / القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين بالجمعية والمؤثرة في سلوكهم .

العاملون / كل من يعمل في الجمعية الخيرية بمحافظة الكامل وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة عملهم ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع .

العمل الخيري / أي عمل يستهدف نفع الناس ويكون بالمال أو الجهد أو الوقت أو الفكر وليس له غايات ربحية .

الجمعية / الجمعية الخيرية بمحافظة الكامل .

أصحاب العلاقة / كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما .

المستفيد / الذي أنشئت المنظمة لخدمته .

الرئيس / رئيس مجلس إدارة الجمعية .

أهداف الميثاق :-

- ١- تحديد الأسس والمبادئ والأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري .
- ٢- توجيه سلوك العاملين في الجمعية .
- ٣- تحفيز العاملين في الجمعية للالتزام بالخلق القويم والتعاون على تطبيقه .
- ٤- تعزيز الممارسات الإيجابية في الجمعية وتحسين أو تصحيح ما عداها .
- ٥- ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة الجمعية .

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق :-

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية واحترام الأنظمة الرسمية وروعي فيها الأصالة والمتانة والعلمية وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية والواقعية والقبول .

وعليه أنطلق الميثاق من أسس راسخة وركائز باسقة وهي :

- ١- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ الصحيحة .
- ٢- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعية .
- ٣- الاستفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل .
- ٤- النهل من التجارب المحلية والاطلاع على أفضل الممارسات .
- ٥- تلبية احتياجات أصحاب العلاقات في الجمعية بكافة مستوياتهم من قيادات ومجالس إدارية وإدارات تنفيذية وعاملين ومستفيدين .

فوائد الالتزام بالميثاق :-

- ١- يسهم في غرس ثقافة التطوع وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا وتعظم الأثر الاجتماعي للجمعية إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة وفتح الباب لأكثر عدد من الراغبين بالتطوع .
- ٢- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين .
- ٣- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع الجمعية والمستفيد .
- ٤- يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما .
- ٥- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح الجمعية .
- ٦- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات .
- ٧- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العلاقة .
- ٨- يعين العاملين على تقويم ذواتهم .
- ٩- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية .
- ١٠- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل الجمعية وخارجه .
- ١١- يرفع من ثقة المجتمع بالجمعية والعاملين فيها .

المبادئ العامة للميثاق :-

- ١-الإخلاص / التقرب لله بالعمل ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان .
- ٢-النزاهة / الحذر مما يشين الإنسان وفصل المصلحة الشخصية عن العمل مما يمتن الثقة داخل الجمعية وفيما بينه وبين المجتمع .
- ٣-العدالة / حفظ الحقوق ومنع التجني والفرقة والإنصاف والتوازن في القول والفعل .
- ٤-المسؤولية / إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها مع التزامه التام بالأنظمة كي يؤدي مسؤولياته الدينية والوطنية والاجتماعية والمهنية .
- ٥-الإتقان / أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية .
- ٦-الإحترام / إنزال الناس منازلهم وتقدير جميع الأطراف مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية .
- ٧-العطاء / تحقيق رؤية وأهداف الجمعية للفرد والمجتمع والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد .
- ٨-التعاون / تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين .

مواد الميثاق :-

الفصل الأول : أخلاق أساسية :-

- ١-الالتزام بالشريعة الإسلامية واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً .
- ٢-احترام أنظمة الجمعية والتقيد بها .
- ٣-البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصالحة الخلق ورحمتهم .
- ٤-احتساب نية عمل الخير ومراقبة الله في السر والعلن .
- ٥-التكامل مع العاملين في الجمعية والمشاركة معهم في تنمية المجتمع .
- ٦-تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات في المجتمع .
- ٧-تحمل أمانة المسؤولية والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر مع الفرح بعمل الخير .
- ٨-الولاء للجمعية والحفاظ على سمعتها والبعد عما يجرح الجمعية .
- ٩-النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والجمعية مع نسبة التميز لأهله .
- ١٠-تقديم القدوة الحسنة للعاملين في الجمعية .
- ١١-التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف .
- ١٢-المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والجمعية والمستفيدين .

- ١٣- الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس .
- ١٤- الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة .
- ١٥- صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه .

الفصل الثاني : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية :-

- ١- احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من الجمعية .
- ٢- التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه دون شغله بأمر آخرى .
- ٣- الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل .
- ٤- تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل .
- ٥- الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل .
- ٦- الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين الجمعية أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها .
- ٧- الدفاع بموضوعية عن الجمعية حين تتعرض لأي نقد أو تهمة غير صحيحة .
- ٨- تيسير الإجراءات والمرونة في الأداء وتذليل العقبات حسب صلاحياته وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار .
- ٩- تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة .
- ١٠- المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية .
- ١١- تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات .
- ١٢- الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل .
- ١٣- المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين .
- ١٤- تقدير الشراكة والتكامل بين الجمعية وأي جمعية أخرى .
- ١٥- توطين الخبرة واستدامتها في الجمعية لتأهيل الصف الثاني ونقل المعرفة .
- ١٦- التواصل الفعال بما يحقق أهداف الجمعية ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة .
- ١٧- الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة الجمعية والمستفيدين .
- ١٨- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب الجمعية أي مخاطر .
- ١٩- التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة .

الفصل الثالث : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية :-

- ١- تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط .
- ٢- الحفاظ على أصول الجمعية وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة وصيانتها من التفريط .
- ٣- إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً .
- ٤- تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة .

- ٥- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية .
- ٦- رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ .
- ٧- التورع عن مواطن الريبة وبيان ما يمنع من إساءة الظن .
- ٨- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة .
- ٩- رفض الرشوة والسعي لمكافحتها .
- ١٠- الإبتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال .
- ١١- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق الجمعية والعاملين .

الفصل الرابع : أخلاقيات العاملين مع المستفيد :-

- ١- تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة .
- ٢- العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له وسماع مقترحاته ونقلها للجهات ذات الاختصاص .
- ٣- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد .
- ٤- اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد ووقايته من الأخطار .
- ٥- حفظ كرامة المستفيد والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره أو يضره حسيّاً أو معنوياً .
- ٦- الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق ولأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد .
- ٧- تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة وبيان الحقوق والفرص المتاحة له والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة .
- ٨- التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام .
- ٩- المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمة الجمعية .
- ١٠- العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز .
- ١١- الصدق مع المستفيد في استحقاقه من عدمه مع تطيب خاطره وتوجيهه لما في صالحه .
- ١٢- التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل أو إلحاح .
- ١٣- تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب .
- ١٤- تعمق صلته بوطنه وزيادة محبته لمواطنيه .

الفصل الخامس : أخلاقيات الرؤساء مع العاملين :-

- ١- الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم .
- ٢- تقدير أحوال العاملين والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف مع حفظ كرامتهم .
- ٣- التعامل بعدل وإنصاف .
- ٤- الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية .
- ٥- تشجيع روح المبادرة والابتكار .
- ٦- إشراك فريق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها .
- ٧- نسبة النجاح لأهله والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة .
- ٨- التواصل .

الفصل السادس : أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء :-

- ١- تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في الجمعية .
- ٢- توفيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية .
- ٣- التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق .
- ٤- تقديم النصيحة المهذبة وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل .

الفصل السابع : أخلاقيات العاملين فيما بينهم :-

- ١- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا يخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين .
- ٢- تعزيز روح الأخوة ونشر أجواء المودة والاحترام .
- ٣- الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالنتابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم .
- ٤- التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة .
- ٥- الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق .
- ٦- التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية .
- ٧- مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية .
- ٨- اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط .
- ٩- الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم الجمعية والمستفيد .

نص الميثاق :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاة
وبعد :
فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية وأثر
واضح في مجتمعنا وبصفتي عاملاً في هذه الجمعية المباركة الجمعية الخيرية
بمحافظة الكامل فإني أجتهد مخلصاً فيما يلي :-

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها
المنظمة للعمل الخيري ، وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من
مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق
وشفافية والتزام وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة
وإتقان وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه
وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية مع التنزه عن
أي تصرف يؤثر سلبياً على ذمتي المالية وأدائي المهني ، وأحتسب في ذلك
الأجر من الله والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع ملتزماً بكل ما تضمنه
الميثاق من مبادئ ومواد وقيم سائلاً من الله العون والسداد .

رئيس مجلس إدارة الجمعية

الاسم /

الوظيفة /

التوقيع /

نايف بن عبدالمحسن السلمي

الختم

اعتماد مجلس الإدارة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ... وبعد:

فقد اطلع مجلس إدارة الجمعية الخيرية بمحافظة الكامل في اجتماعه رقم (٥) يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م على الميثاق الأخلاقي وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد .

رئيس مجلس الإدارة



نايف بن عبدالمحسن السلمي